



Date :
Ref. :

التاريخ : ٢٠٢١/٩/٢٧
الرقم : ٥٥٤١٤

نشرة خاصة

لجميع المدارس بكافة مراحلها التعليمية بنين - بنات عدا رياض الأطفال

حضرات الأخوة والأخوات / مدير و مديرات المدارس

تحية طيبة وبعد ...

الموضوع : الأعذار المرضية خلال فترة الامتحانات الفترة ونهائيات الفصل الدراسي والمؤجلة

نظراً لما لوحظ في الفترة الماضية من تكرار الغياب أثناء الامتحانات وما يتربّع عليه من إرباك للنظام والعمل وتنظيماً لذلك يرجى إتباع ما يلي :

- 1 - يقدم الأعذار سواء كانت مرضية أو غير مرضية لمدير المدرسة المخول لقبولها من عدمه .
 - أ - يبين بها السبب الطبي الذي من أجله أعطيت هذه الشهادة .
 - ب - يحدد بها المدة المحددة للإجازة .
 - ج - ينص فيها أن حالة الطلب تسمح له أو تعيقه عن أداء الامتحان .
 - د - التأكد من ختم الطبيب وتوقيعه .
- هـ - تكون معتمدة من الصحة المدرسية التابعة للمنطقة أو من مدير المستشفى .

- 2 - تصدر الشهادات المرضية من الجهات التالية :
 - أ - طبيب المستوصف أو الوحدة الصحية المسجل عليها الطلب حسب البطاقة المدنية .
 - ب - الأطباء الأخصائيون بالصحة المدرسية .
 - ج - الأطباء الأخصائيون بالمستشفيات الحكومية مع اعتمادها من مدير المستشفى .
 - د - الأطباء الأهليون وتعتمد شهاداتهم من إدارة الخدمات الطبية الأهلية .



Date :
Ref. :

التاريخ :
الرقم :

٣ - يجب أن تقدم الأعذار في مدة (أقصاه يومين) من غياب الطالب عن المدرسة .

٤- إن غاب الطالب عن امتحان مجال دراسي في الامتحانات الفترية أو نهايات الفصول الدراسية أو المؤجلة أو فرع مجال يجب عليه تقديم العذر لمدير المدرسة حتى يسمح له بدخول الامتحان وإن سقط حقه في دخول الدور الثاني أو المؤجل .

برجاء أخذ تواقيع الطلاب وأولياء الأمور بالعلم بما جاء بهذه النشرة في بداية كل عام دراسي لكي لا يتهاون بتسلیم الإجازة المرضية إلى إدارة المدرسة في المدة المقررة (يومين) من تاريخ منح الإجازة المرضية وإلا يسقط حقه بالمطالبة بإعادة الاختبار .

مع خالص التحية ..

مدير عام الادارة العامة للتعليم الخاص

محمد جعفر الشندرلي
مدير عام التأمين الخاص



دكتور: لمتابب السيد مدير إدارة الامتحانات والمعاهدات .

نسخه : لمحات السيد مواقف المعادلة

١٣٠ - ملخص المسيد مراجعة المعاذون .

سجدة : للملك .

• (م . م . م)